

# المجلس (55) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد  
قال الإمام الحافظ أبو عيسى الترمذى يرحمه الله تعالى في جامعه - 00:00:00

رغم جاء انه لا يقطع الصلاة الا الكلب والحمار والمرأة. قال حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا هشيم. قال اخبرنا يونس بن ومنصور ابن زاذان عن حميد ابن هلال عن عبد الله ابن قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقول قال رسول - 00:00:13  
الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم اذا صلى الرجل وليس بين يديه كاخرة الرجل او كواسطة الرحم صلاته الكلب الاسود والمرأة والحمار. فقلت لابي ذر ما بال الاسود من الاحمر من الابيض؟ فقال يا ابن اخي - 00:00:33

سألتني كما سألت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال الكلب الاسود شيطان. قال وفي الباب عن ابي سعيد والحكم بن عمرو الغفارى وابي هريرة وانس رضي الله عنهم. قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن صحيح - 00:00:53  
وقد ذهب بعض اهل العلم اليه قالوا يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الاسود. قال احمد الذي لا يشك فيه ان الكلب الاسود يقطع الصلاة. وفي نفسه من الحمار والمرأة شيء. قال اسحاق لا يقطعها شيء - 00:01:13

الا الكلب الاسود بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبي محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول لنبوط عيسى الترمذى رحمة الله في جامعة باب ما جاء انه يقرأ الصلاة على المرأة والحمار - 00:01:33

آآ هذه التربية المعقودة في بيان ما جاء في بعض الاحاديث مما هيقطع الصلاة اذا حصل بين ذلك وبين المصلي وبين ستنته اذا كان ذلك المصلي وصفته فان ذلك يقطع الصلاة. وقد اختلف اهل العلم في المراد بالقطع. فجمهور اهل العلم - 00:01:56  
من الصحابة ومن بعدهم يقولون انه لا يقطع الصلاة يعني شيء ويرون ان ما ورد من القطع انه انفاس الاجر وقلة الاجر يعني في ذلك بسبب مرور في هذه الاشياء بين يديه وذهب بعض اهل العلم الى انها تقطع بمعنى انها تكون باطلة - 00:02:26  
وانها تعاد وتستأنف من جديد. وانما مضى لا يعتبر هو وذهب بعض وقد جاء الامام احمد رحمة الله عليه انه قال لا اشك ان الكلب الاسود يقع الصلاة وفي نفسي - 00:02:56

من الحمار والمرأة شيء وجاء وقال اسحاق لا يقطع الصلاة الا الحزب الاسود. ويقطع الصلاة الا الكلب الاسود. فالامام احمد ان في نفس شيء من المرأة والحمار لانه ورد ما يدل على حصول اه - 00:03:15

شيء يتعلق بمرته والحمار ولم يحصل به قطع. اما بالنسبة للمرأة فما جاء في الحديث مع انها كانت ائنة رضي الله عنها كانت معتبرة في قبليه وكانت وكان يصلى وهي في قبليه ورجلها - 00:03:38

فاما اراد ان يسجد غمزها فكفت رجلها وقالوا ان هذا من جنس المرور لان المرأة بين يدي الرجل ومرورها انها تكون بين يدي الرجل والحمار لانه جاء في حديث ابن عباس الذي تقدم انه كان آآ - 00:03:58

آآ الفضل وعبد الله بن عباس ابن العباس رضي الله تعالى عنهم راكبين على حمار اتان وانهم جاؤوا حتى صاروا مشى بين ونزلوا من الحمار وصاروا دخلوا في الصدف وذهبوا الى المكان وتركوا ولكن هذا ليس فيه شيء - 00:04:18

يدل على ان ان مرورها حصل بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين ستنته لم ليس هناك شيء يدل على ذلك وانما لأن كثرة الامام ستنة للمؤمنين والمرور بين يدي المؤمنين دون الامام لا يؤثر ذلك - [00:04:38](#)

فشيئنا لانه ليس لهم فطرة وانما صفتهم صفة الامام ستنة لهم وكما هو معلوم اكثراً اهل العلم على ان المقصود بالنقد بالقطع هو يعني في نقص الاجر وبعدهم بعض اهل العلم قال انه يستأنف الصلاة من جديد. اذا استأنف الصلاة على سبيل الاحتياط - [00:04:58](#) فهذا اولى. وان لم يستأنس فان الصلاة صحيحة. ولكن ان استأنف يعني هو احوط وفان لم يستأنف فاكثر اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم من النائمة على ان الصلاة لا تستأنف وان الصلاة لا يقرأها شيء - [00:05:26](#)

ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرحم او كواسطة الرحم قطع صلاته الكلب الاسود والمرأة والحمار. لان هذا يعني معناه اذا كان مرور بين السترة هو فيه ستنة. واما اذا كان - [00:05:46](#) يعني ليس هناك ستنة فلا يكون فيه قطع. نعم. يقول اذا صلى الرجل وليس بين يديه في اخرة الرحم اذا كان له ستنة سواء كانت من الاخرة الرحل او اطول او اقصر فانه اقل له ستنة لان المقصود من ذلك الستنة. هذا هو المقصود باخرة - [00:06:05](#) انها ستنة فقد تكون اطول وقد تكون اقصر والمهم ان يكون هناك ستنة آآآ تكون بين المصلي يتخدتها صفة له سواء كان طويلة او قصيرة. وهذا الحديث وغيرها من الاحاديث التي - [00:06:25](#)

مررت يعني فيها ان الستنة تكون مثل ما صلة الرحم لكن لو كانت انقص او اعلى وكل ذلك ولكنهم ان يكون هذا شيء بارز يعني يلفت النظر ويجعل الشخص الذي يأتي يعرف ان هناك ستنة حتى يتتبه - [00:06:45](#)

ويتجنب المرور بين المصلي وبين هذه الستنة. ولو كان يعني صلاته اقل من مؤخرة الرحم يصل الى حجر او صلاته الكرسي صغير او صلاته اعلي اعني احسن الله اليك النبي هنا قال اذا صلاته وليس بين يديه كآخرة الرحم او الرحم قطع صلاته هل مفهومه - [00:07:05](#)

انه اذا كان له فكرة ما تقطع الصلاة لا بين يديه اي اذا صلاته وليس بين يديه كآخرة الرحم او كواسطة الرحم قطع صلاته الكلب الاسود والمرأة والحمار آآ الذي يبدو ان المرور بين يديه يصلبي انه يعني بينه وبين الستنة. اما اذا - [00:07:33](#)

كان مر من وراء السطوة فانه لا يؤثر ذلك شيئاً طبعاً اتخاذوا لمسة اذا مر بعد ثلاث اذرع بلا شك واما الستنة اذا كان يعني بينه وبين السفينة هذا هو الذي يؤثر - [00:08:02](#)

فقلت لابي ذر ما بال الاسود من الاحمر من الابيض؟ فقال يا ابن اخي سألتني كما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الكلب الاسود شيطان ثم ذكر يعني سؤال عن الاسود وتمييزه على غيره وقال ان الكلب اسود شيطان. نعم - [00:08:24](#)

قال رحمة الله حدثنا احمد بن منيع احد المنبي ثقة خلفه صفر عنه شيء من بشير الوسطي ان يونس ابن عبيد عن يونس ابن عبيد وثقة ومنصور بن زادان منصور بن زادان ثقة عن حميد بن - [00:08:45](#) هلال ثقة عن عبد الله بن صامت ووثقه خجله هذه تعنيها ووسنا عن ابى ذر عن ابى ذر رضي الله عنه هو جند ابن جنادة وحديث اخرجه الستة - [00:09:07](#)

واسطة الرحم واسطة الرحم يعني آآ الرحل كما هو معلوم له مقدمة وله مؤخرة وله واسطة. فالواسطة معلوم انها انزل من المؤخرة والمقدمة لان الوصفة انجب والروايات اختللت في ذكر الواسطة والمقدمة الماطرة - [00:09:33](#)

وانما جاءت عند الترمذى فقط التي هي كلمة الواسطة. يقول انها شك يعني من الراوى والثابتة ان المؤخرة وهذا كله ان الواسطة مثل الواسطة لا شك انه ستنة والمؤخرة والمقدمة كل ذلك لا شك لا شك انه ستنة - [00:09:58](#)

كان طويلاً او قصيرة قال وفي الباب عن ابى سعيد عن ابى سعيد الخدري سعد ابن مالك احد السبعة المعروفين بكثرة النبي صلى الله عليه وسلم. والحكم ابن عمرو الغفارى. والحكم بن عمرو الغفارى اخرج حديثه - [00:10:18](#)

وابي هريرة ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي اكثراً الصحابة حديثاً وكانت خادم الرسول صلى الله عليه وسلم واحد وسبعين

المعروفين بكثرة الحديث قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن صحيح - 00:10:37

وقد ذهب بعض اهل العلم اليه قالوا يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الاسود قال احمد الذي لا اشك فيه ان الكلب الاسود يقطع الصلاة وفي نفسه من الحمار والمرأة شيء - 00:10:55

قال اسحاق لا يقطعها شيء الا الكلب الاسود. احمد بن حنبل المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة مذاهب اهل السنة وحديث واسحاق القطع هنا في كلام احمد واسحاق له على حقيقته. هم - 00:11:09

لان باقي الائمة وغير الامام احمد يقولون بأنه لا يقبل الله اليك يقول السائل هل يكون هناك فرق بين المرأة المحرم والمرأة غير المحرم محارمي؟ النساء مطلقة طبعا كان في حالة من غير محارب - 00:11:37

يقول ما وجد الجمع بين المرأة والكلب والحمار في هذا الباب لا ندري هل المرأة اذا مرت امام المرأة تقطع الصلاة الحكومات مثل الكلب والحمار هي مرة بين يديهم مثل الرجل وكذلك المرأة لو مرة امام المرأة فذلك مثل مثلك مثل مروحة بين الاذان - 00:11:58

لان الثالثة كلها طريقها واحد. ومعلوم ان الاحكام يفصل فيها الرجال والنساء الا اذا جاء ما يدل على اختصاص الاحكام بالرجال او اختصاص اهل النساء ويقول ولعك اذا مر الرجل امام المرأة ما يقع لانه ما جاء ان الرجل يقرأ انما جاء المرأة فقط - 00:12:23

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الصلاة التوب الواحد. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عمر ابن ابي سلمة رضي الله عنهما انه رأى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلی في بيته ام سلمة رضي الله عنها - 00:12:50

مشتملا في ثوب واحد قال وفي الباب عن ابي هريرة وجابر وسلمة بن الاكوع وانس وعمرو بن ابي اسید وعبادة بن الصامت وابي سعید وكتمان وابن عباس وعائشة وام هانئ وعمار ابن ياسر وطلق ابن علي وصامت الانصاري رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى حديث - 00:13:10

عمر ابن ابي سلمة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم ومن بعده من التابعين وغيرهم قالوا لا بأس بالصلاحة في التوب الواحد. وقد قال بعض اهل العلم يصلی الرجل في ثوابين - 00:13:34

ثم اراد ابو عيسى باب الصلاة في ثوب واحد باب الصلاة بثوب واحد والمقصود بالثوب الواحد القطعة من القماش التي بها ويلفها على بدنها هذا مقصود الثوب وهو يعني غير الازار والرداء لان الازار والرداء قطعتان قطعة على اسفله هي قطعة على اعلاه من تحت الرأس - 00:13:53

هذا هو الازار والرداء واما هذه قطعة من القماش تلفها على بدنها من فوق من فوق كتفيه الى الى الاسفل وهي قطعة واحدة وهي غير قميص ليست قميصا هذا هو المقصود بالخير - 00:14:21

يعني انه يلتحف به ويلفه على نفسه ويختلف بين اطرافه ويعتقد بحيث يعني لا يسقط ولا كشف عورته المقصود ان اصاب واحد يصلى فيه ولهذا جاء في الحديث ان من سئل عن الرجل يعني قال هو كل يجد ثوابين او كل يجد - 00:14:39  
قال اوكل يجد ثوابين؟ يعني ما كل يجد ثوابين ومعنى ذلك ان الثوابين لا شك انهم اولى ولكن الواحد يكفي اذا وجد اذا واحد لانه يكفي وان يعني اتخاذ اثنان ليكون اكثرا وليكون - 00:15:08

يعني آآاضمن بعدم انكشف العورة لا شك ان هذا هو الاولى ولكن الواحد يكفي بان يشتمل به و يجعل اطراف فهو على عاته ويعني يجعلها من تحت يديه ثم يخالف بينها ويعتقدا اما من الامام او من الخلف - 00:15:28

وفي ذلك فائدة وهو انه لا ينظر عورته ولا يرى عورته لو آآلو آآيعني اذا رکع او يعني او نظر الى يعني هذين بحيث انها تكون ملتصقة في صدره ولا سبيل له الى رؤية عورته من داخل التوب. لان - 00:15:48

وقد احكم وربط وصار لا يتمكن الانسان فيكون من فوائد هذا العمل الذي هو شده تركته سواء كان من الامام او من الخلف ان يكون من تحت من تحت اليدين بحيث تكون اليدين ظاهرتان بارزتان - 00:16:08

سيكون في ذلك عدم اه انكشف العورة وعدم تمكنا او ان كان كل انسان ينظر او يرى عورته وهو يصلی عن عمر ابن ابي سلمة انه

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيته ام سلمة محتملاً في ثوب واحد. عن عمر ابن أبي سلمة يعني ربب الرسول -

00:16:28

صلى الله عليه وسلم انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته مسلمة يعني في بيته امه زوجة الرسول صلى الله عليه وسلم مجتمع اللي يصلي في يوم واحد مشتملاً - 00:16:51

مش لم اليه يعني معناه ملتحفاً به وقد ظلمه الى نفسه ويعني عقد اطرافه يعني سواء كان العقد من جهة الامام ومن جهة الخلف. وبذلك يحصل الامن من الانكشاف. والا فانه لو لم يربطه فانه عرضة لان لن - 00:17:01

آآ ينفلت ويسقط فكيف تكشف العورة لكن مع ربطه وشده يجعل آآ طرفه يعني ينزل من تحت آآ او تحت يده يذهب الى الجهة الاخرى ستكون عاشقه مغطيان باطراف الثوب وقد عقد الطرفان بحيث - 00:17:21

لا يحصل اه سقوط اه سقوط الثوب وانكشف العورة قال حدثنا قصيبة ابن سعيد كتابة من سعيد بن جميل بن طريف البغاني ثقة اخرجها قبل ستة عن الليث وهو الليث ابن سعد المصري ثقة فقيه اخرجه اصحابك في ستة. عن هشام ابن عروة عن هشام ابن عروة هو ثقة - 00:17:51

عن ابيه عمر بن الزبير بن العوام ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرجه اصحابه في ستة عن عمرو عن عمر ابن ابي سلمة عن عمر ابن ابي سلمة ربب الرسول صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه اصحابه في الستر - 00:18:20

قال وفي الباب عن ابي هريرة وجابر ابو هريرة مربك وهو جابر ابن عبد الله الانصاري احد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث قتل ابن الاكوع وسلم ابن الاكوع وانس وعمرو ابن ابي اكيد وانس وعمرو ابن ابي اشيد ليس له رواية - 00:18:36

ان يظهر من كلام يقلع ان هذا خطأ وهمي. نقول هذا لكن خطاب عمر ابن ابي سلمة ابراهيم. ها؟ كلامه الذي قاله عن ابن الاثير ان هذا وهم من صواب عمر ابن ابي سلمة - 00:19:00

رغم ذلك قال عمرو بن ابي ازيد اي قال ابن الاثير رواه عياش الزوري وعلي ابن حرب وابو قریب عندهم ابن عباس الدوري لانه عباس ها عباس ايه نعم رواه عباس الزوري وعلي بن حرب - 00:19:22

وابو كریب عن محمد بن بشر كذلك قيل وهم فيه محمد بن بشر والصحيح ما رواه ابو اسامة وغيره عن عبید الله عن الزهری عن سعید بن المسمیب عن عمر ابن - 00:19:42

ابي سلمة ابن عبد الاسد وقال ابن حجر قالت دارقطني في الافراد تفرد به محمد بن بشر هكذا والصواب ما رواه ابو اسامة وغيره هذا يعني في الحديث نفسه عن عمر ابن ابي سلمة نفس الحديث ايه الحديث يعني محمد بن البشير لما روی الحديث هذا هم قال فيه - 00:19:52

عمر بن ابي اثير اعدوهم وله رواية في هذا الحديث عمر ابن ابي سلمة كيف يقول يقول الترمذی يصدر الحديث عن عمر ابن سلمة ثم يقول في الباب عن فلان لانه في رواية - 00:20:12

رواها محمد بن بشر آآ عن آآ محمد البشر ثم ساق السند ولو قال ولو كان ولو كان طريقة اخرى ما دام ان الصحابي آآ واحد فانه لا يكرر - 00:20:28

وما دام الاصل نسقاً عنه فكيف يقال الحجابي عنه انه يكون في ميم عمرو ابن اسد وفي نون عمر ابن ابي اثيم يمكن اذا كان الانسان لفظاً اخر غير عمر ابن ابي سلمة يصبح اما عمر ابن ابي - 00:20:44

الحديث هو الذي صدر الترمذی الحديث لا يقول في الباب عن عمر ابن ابي سلمة لأن نفس الاصل اصل الباب لم يذكر الا الحديث عمر ذلك والباقي اشير اليه اشارة. الباقيون اشير اليه اشارة واما عمر بن ابي سلمة فهو الذي صدر الباب بحديثه. لا هو - 00:21:00

وذكر على الصواب عمرو بن عبسين لانه له رضاية في الكتب لكن هذه الرواية وهم وعبادة ابن الصامت وبعد ان اقامته اخذ وابي سعید وکبتان وابي سعید من ذكره وکبتان هو ابن جریر اخرج حديثه ابن ماجة - 00:21:20

ابن ماجة وابن عباس وابن عباس وعائشة وام هانى. عائشة ام المؤمنين والصديق الصديق. واحدة من ثلاثة اشخاص عرّفوا بكثرة

- حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. ام هاني هي بنت ابي طالب اخت اه اخت علي رضي الله تعالى عن الجميع وحديث اخرها

00:21:40

وعمار ابن ياسر. عمار ابن علي وطلق ابن علي الحنفي اخرج حدبه اصحاب السنن وقامت الانصاري وصامت الانصاري هذا له يعني قال النبي عليه كذا ولا نdry عن المنزل - 00:22:05

قال ابو عيسى هذا قول عبادة بن صامت لكنه الى ان يكون يعني من سقط يعني في مش شاكر ومن اشار الى هذا. نعم. لأن ذي نون وهاء وشاف ليست موجودة هذى. ايه. وهذه زيادة من عين وباء. هم - 00:22:27

فقال ابو عيسى حديث عمر ابن ابي سلمة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكتر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده من التابعين وغيرهم قالوا لا بأس بالصلاحة في الثوب الواحد. وقد قال بعض اهل العلم - 00:22:47

ان يصلی الرجل في ثوبين. هم يقول الاخ هل معنى ما فهمنا من كلامكم ان المصلي اذا كان يرى عورته تكون الصلاة باطلة ما تقول بلورة اعarterها واعارة غيره لا تكون صلاته. لا تترك صلاته لكنه كما هو معلوم يعني مطلوب اللسان يعني لا ينظر الى عورته - 00:23:03

اذا كان ذلك ممكناً يقول ما حكم من صلى وهم الطبيع؟ ما حكم صلاته؟ كفر كيف حصلت؟ ما دام ان احد العاطئين في السوء نعم يقول اذا كان الثوب الواحد شفاف يبين عن لون البشرة - 00:23:34

هذا وجوده من العدل وجودهما في العدل هذا ما يعتبر لباس. هذا يعني يعتبر كاسيات عاريات قال رحمة الله تعالى اعظم ما جاء في ابتداء القبلة قال حدثنا هنات قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي - 00:23:59

الله عنهم انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة او سبعة عشر شهراً وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فأنزل الله تعالى - 00:24:20

قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فولي وجهك شطر المسجد الحرام. فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك فصلى رجل معه العصر ثم مر على قوم من الامطار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال - 00:24:40

هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة قال فانحرفوا وهم ركوع قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمارة ابن اوس وعمرو ابن عوف ابن المزني انس قال ابو عيسى وحديث البراء - 00:25:00

حسن صحيح وقد رواه سفيان الثوري عن ابي اسحاق قال حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال كانوا ركعوا في صلاة الصبح. قال ابو عيسى وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح - 00:25:20

ثم ارد ابو عيسى رحمة الله باب الفتح للقبلة يعني ابتداء صلاته الى القبلة وابتداء شرعية الصلاة المشرفة وكان قبل ذلك الصلاة الى بيت المقدس. في مكة ثم في المدينة ستة عشر شهراً او سبعة - 00:25:40

عشرين شهراً وكان يحب ان يوجه الى بيت المقدس الكعبة فكان يحبه ان يوجه الى الكعبة التي بناها ابراهيم الخليل عليه الصلاة كلام فنزل فنزلت الاية في التوجيه الى الكعبة وصلى الرسول صلى الله عليه وسلم في مسجده آآ العصر وآآ - 00:26:00

صلى معه رجل ثم انه خرج وقد ذهب الى مسجد من المساجد وقيل ان مسجدبني حارثة فوجدهم يصلون العصر وهم ركوع وكانوا وكانوا الروم ان ينزل كما كان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى وهم يتحرى وهذا الذي يتحرى ويستظرون ان يحصل النسخ - 00:26:23

والتحويل الى جهة الكعبة فجاءهم رجل واخبرهم وشهاد بان النبي صلى الله عليه وسلم وجه الى الكعبة من صلى الى الكعبة فانحرفوا حتى صار صاروا الى بقية الصلاة انموها الى الكعبة وابل الصلاة كان الى الى - 00:26:53

بيت المقدس وكان الى بيته كان الى بيت المقدس. وهذا جاء في حديث البراء. واما حديث آآ ابن عمر فانه كان في صلاة الصبح وكان ذلك في مسجد قباء. وقد جاء ذلك في الصحيحين وانهم استداروا حتى يعني آآ - 00:27:13

تحولوا فصار الامام بدل ما كان في الاخر نجحت الشمال صار في في اخر جهة الجنوب فصلى والرجال وراءه والنساء وراءها كان

ذلك في صلاة الصبح تأخر وصول الخبر اليهم - 00:27:35

فلا تنافي بين الحديثين. الحديث الذي في صلاة العصر والحديث الذي فيه صلاة الصبح والكل بلغهم الخبر وهم في الصلاة التحول وكلهم كانوا يتحرون ويتنتظرون ان يوجهوا الى القبلة لكونهم يعلمون ذلك من رسول الله - 00:27:59

صلى الله عليه وسلم وانه كان يحب ذلك وكان يتحرى ذلك فلما بلغهما خبرهم في الصلاة تحولوا فهذا فيه دليل على قبول دليل على قبول خبر واحد لأن الذي اخبرهم واحد وقد حولوا في صلاتهم بناء على هذا الخبر ولكن هذا الخبر - 00:28:19

آآ كان آآ فيه آآ يعني شيء آآ بالنسبة له فهو تحري ذلك وانتظار برنامج وقد اه و قد اه بنوا على هذا الخبر الذي ابلغهم بذلك الشخص الواحد الذي اخبرهم - 00:28:39

عن نزول القرآن عن الرسول صلى الله عليه وسلم وانه تحول من بيت المقدس الى الكعبة المشرفة قال حدثنا هناد اخرجه البخاري ومسلم واصحاب السنة الوكيل لجراح الرؤوس الكوفي ثقة اخذوا اصحاب عن ابي اسحاق - 00:28:59

ابو اسحاق هو عمرو بن عبدالله الهندي السريري. عن البراء عن عازف رضي الله عنهما فقد اخرج احد من اصحابه قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمارة ابن اوس. عمارة ابن اوس اخذ حديثه ليس له رباء نعم - 00:29:38

وعمر بن عوف المزني وعمرو بن عوف المزني اخرج حديثه ابو داود والترمذى وابن ماجة في البخاري تعليقا وابو داود والترمذى وابن ماجة هو انس قال ابو عيسى وحديث البراء حسن صحيح. وقد رواه سفيان الثوري عن ابي اسحاق - 00:29:59

صبيان الثوري سفيان ابن سعيد ابن مسعود الثوري ثقة فقيه اخرج احد واصحابه وهذه طريقة ثانية مع طريق اسرائيل طريق اسرائيل ابن ابي اسحاق هذه طريق اخرى من عن سفيان الثوري وعن ابي اسحاق - 00:30:18

قال حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن دينار. من هذه عن سفيان عن سفيان هو من دينار المكي ثقة خذها قبل ستة. رواه ابن دينار - 00:30:37

عبد الله بن دينار المدد عمرو بن دينار عن ابن عمر عن ابن عمر عن ابن عمر وعبد الله بن عمر حديث وهو احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال كانوا ركوعا في صلاة الصبح. نعم - 00:30:53

قال ابو عيسى وحديث ابن عمر حسن صحيح. نعم وقد اخرجه الشیخان يعني صلاة الصبح التحول فيها في مسجد قباء احنا هنا في الصحيحين ان بينما الناس في قباء - 00:31:11

اتين فقال كذا فتحولوا. طيب وهؤلاء الذين تحولوا فصلى رجل منهم العصر ثم مر على قوم انصار وهم ركوع في صلاة العصر في مسجد سلم على الرسول اذا مسجدبني حارثة - 00:31:31

المعروف الجهة يقال ان الشمالية الشرقية وهي التي جاء في فيها الحديث الذي كان الحديث ليس صحيح. ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى بنی حارثة فقال انتم خارج الحرم. انتم خارج الحرم - 00:31:47

ثم قال لا فلن هو في الحرم. قال لا بل انتم في الحرم. يقال انه في هذه الجهة التي هي الشمالية الشرقية وهذا غير بنی سلم من غير بنی سلمة بنی سلمة جهة الغربية - 00:32:12

صار التحول او القصة في جميع الاماكن نعم في ثلاثة مساجد لا هو مسجد القبلتين ما ثبت فيه شيء. ما ثبت فيه شيء. جاء فيه يعني شيء عن طريق آآ الواقدي. الله اليك يقول الحافظ - 00:32:34

ما يدل على تعددها ان مسلما روى من حدث انس ان رجلا من بنی سلمة مر وهم ركوع في صلاة الفجر يمكن ان يكون الرجل الرجل الذي سلم فقد جاء الى بنی حارثة - 00:32:51

لكن نصبر كل شيء يسمونها ما ثبت فيه شيء يعني يدل على على تميزه ولا ثبت ما ما يكون هناك فضيلة الا بالنص على فرضهم في قباء قال رحمة الله تعالى باب ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة. قال حدثنا محمد بن ابي معشر قال حدثنا ابي عن محمد بن عمرو - 00:33:09

عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة ثم نعم قال

حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا محمد بن أبي معشر مثله. قال أبو عيسى - 00:33:38

الحديث أبي هريرة قد روي عنه من غير هذا الوجه. وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه واسمه نجح. مولىبني هاشم قال محمد لا اروي عنه شيئاً. وقد روى عنه الناس قال محمد وحديث عبد الله بن جعفر المكرم - 00:33:57

عن عثمان ابن محمد الأختي عن سعيد المقبوري عن أبي هريرة رضي الله عنه أقوى من حديث أبي معشر واضح قال حدثنا الحسن ابن بكر المروزي قال حدثنا الحسن ابن بكر؟ موجود أبي نعم هذى خطأ - 00:34:17

وهذا يعني من النادر عند الشيخ احمد شاكر رحمه الله في نسخته لانه يعني هو معنى النسخ بيان الفروق بينها وضبط اه يعني ذلك وي يعني ولهذا ما مررنا يعني شيئاً من الاخطاء من السنة ولكن هذا هذا من النادر - 00:34:37

قال حدثنا الحسن بن بكر المروزي قال حدثنا المعلم لمنصور قال حدثنا عبد الله بن جعفر المحرمي عن عثمان بن محمد الأختي عن سعيد المقبوري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم انه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة. قال أبو عيسى هذا - 00:35:02

شريفا حسن صحيح وانما قيل عبد الله ابن جعفر المحرمي لانه من ولد ابن مخرمي المحرمي لان ولد المسور ابن محرمة وقد روى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة منهم عمر ابن الخطاب وعلي - 00:35:24

ابي طالب وابن عباس وقال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وقال ابن المبارك ما بين المجلس والمغرب قبلة هذا لاهل المشرق واختار عبد الله ابن المبارك التيسير لاهل مروءة - 00:35:44

كما ورد ابو عيسى باب ما بين نشاط المغرب قبلة المقصود من ذلك ان الكعبة عندما يكون الانسان يعني حولها لابد ان يصيّب عينها اذا كان يراها في المسجد لا بد ان يتوجه الى عين الكعبة ولا يتوجه الى جهتها لان لان العين موجودة فيكون - 00:36:05

الاتجاه اليها اما اذا كان يعني في غير ذلك فانه يتوجه الى جهتها ولا يلزم ان يصيّب عينها بالضبط لان هذا غير ممكن وغير يعني متحقق لاحد وانما يعني يصيّبه يتوجه الى - 00:36:29

ولو حصل يعني ميل يسير فان ذلك لا يؤثر لانه ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما بين القبلة وهذا بالنسبة المدينة ومن كان على المدينة من جهة الشمال ومثل ذلك اهل اليمن وما كان عن مكة من جهة الجنوب فان ما بين المشرق والمغرب وهم - 00:36:49

الا ان اهل المدينة يكون المغرب عن يمينهم والشرق عن يسارهم واهل اليمن يكون الشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم مقابل ذلك اهل الغرب والجنوب فانما بين الجنوب والشمال لهم قبلة ما بين الجنوب - 00:37:09

وشمال يقول لهم قبلة. هذا بالنسبة للمدينة. الرسول صلى الله عليه وسلم يتحدث عن المدينة ومن كان على شمس المدينة او على جهة المدينة مثل الشام وهذا مثل ما جاء في الحديث لا تستقبل القبلة ولا تف्रط او غريه. ولكن شرطوا او غربوا. لانكم اذا شرطتم - 00:37:29

اتجهتم الى غير جهة الكعبة. سواء كان في الاستقبال او الاستدار. لا تستقبل القبلة بينهم ولا غير ولكن شرطوا او غربوا هذا من جهتين يعني معناه ان ان ما بين المشرق والمغرب قبلة وكذلك الناس يستقبلون الجهة التي هي غير جهة - 00:37:53

الکعبه يعني اه متوجهين الى الشرق او الغرب وهذا بالنسبة لمن كان في في المدينة. وهذا يدل على ان الامر في ذلك واسع وان وان الناس اذا صلوا يعني آآ الى جهة القبلة - 00:38:13

وكان هناك انحراف يسير فان ذلك لا يؤثر في قول النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة قال حدثنا محمد ابن ابي معشر محمد ابن ابي معشر صدوق اخرج له تلميذه اخرجه الترمذى عن ابيه وابوه - 00:38:33

اخراج له؟ اصحاب السنن. اصحاب السنة. عن محمد بن عمرو. عن محمد ابن عمرو ابن وقاص الليثي وهو صدوق عن ابي سلمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف في ستة - 00:38:59

المدينة سبعة على احد الاقوال الثلاثة في سبعة منهم. عن ابي هريرة. عن ابي هريرة رضي الله عنه وقد قال حدثنا يحيى بن موسى يحيى بن موسى هو البخاري ابو داود والترمذى والنمسائى. ابو داود والترمذى والنمسائى - 00:39:19

البخاري وابو داود وفي البخاري وابو داود قال حدثنا محمد ابن ابي معشر مثله. نعم قال ابو عيسى حديث ابي ابي هريرة قد روى عنه من غير هذا الوجه. وقد تكلم بعض اهل العلم في ابي معشر من قبل حفظه واسمه نجيب مولى بنى هاشم - 00:39:42

قال محمد لا اروي عنه شيئا وقد روى عنه الناس الحديث الذي سيأتي الطريقة الثانية عن ابي هريرة هي الطريقة الصحيحة وهذه الطريقة تكون يعني مؤيدة لها نعم ولها الحديث يعني هو صحيح نعم وهو حسن صحيح كما قال الترمذى - 00:40:04

قال محمد وحديث عبد الله بن جعفرة المخرمي عن عثمان بن محمد الاختنی عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة اقوى من حديث ابي معشر واضح قال ثم ساق ثم ساق الحديث الذي هو من طريق المخرمي قال حدثنا الحسن ابن بكر - 00:40:26

الحسن ابن بكر المرزوقي هو صديقه الترمذى الصدوق حديث الترمذى عن المعلم بن منصور المنصور هو ثقة اخذه عن عبدالله بن جعفر المخرمي عن عبدالله بن جعفر المخرمي هو؟ ليس به بأس. ليس بمعنى الصدوق. اخرج له. هذى تعليما - 00:40:48  
عن عثمان بن محمد الاختنی. عن عثمان بن محمد الاختنی هو ثقة صدوق له اهانة وصدق له اهانة مخرج له اصحاب السنة. اصحاب السنة. عن سعيد بن المقبوري؟ عن سعيد - 00:41:08

سعيد ابن ابي سعيد المقبلي عن سعيد ابن ابي سعيد المقبلي وهو ثقة عن ابي هريرة ذكره. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي لانه من ولد المتول ابن مقرمة - 00:41:18

وقد روى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة. يعني هذا ايضا جاء عن بعض الصحابة. يعني جاء عن عمر وعن علي - 00:41:36

رضي الله تعالى عنهم قالوا ماذا يمشط المغرب قبلة؟ يعني مثل ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر ابن الخطاب عمر ابن الخطاب امير المؤمنين وكانوا خلفاء راشدين الهادي المهدىين وصاحب المناطق الجمة الكبيرة اخذ الحجر - 00:41:46

وعلي رضي الله عنه امير المؤمنين الخلفاء الراشدين الهادي المهدىين صاحب الجنة والفضائل الكبيرة وحديث عند اصحاب وابن عباس وابن عباس عبد الله ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الاربعة من الصحابة هو احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:07

وقال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وقال ابن المبارك ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا لاهل المشرق واختار عبدالله بن مبارك النياسر لاهل مروة. المقصود من سوق العراق - 00:42:27

ولهذا ذكر التي هي من بلاد فارس وانا يعني الى جهة اليسار يعني ليس الى جهة المغرب. وايضا يعني الامر ليس واضحا في الحقيقة بالنسبة الى مكة انها تكون غرب لاهل العراق. المدينة هي التي تعتبر ارض. ولهذا يقال ان ان العراق يعني - 00:42:45  
المدينة شرط المدينة واما مكة فهي يعني آآآ مثل ما جاء عن مروى البيت ياسرون فكذلك اهل العراق الذي يبدو انهم يعني يتيسرون ولا يأتون الى جهة الغرب. لأن جهة الغرب عندهم - 00:43:11

كما هو معلوم المدينة او ما هو شمال المدينة عبد الله المبارك هو المروجي وهم مروا بالنسبة الى يعني على غير القياس لأن القياس زلزال ولكن جاءت ازاي طبعا اضيفت في النسب الى مرض - 00:43:31

يقول السائل دخلنا مسكننا جديدا وصلينا فيه عدة صلوات منحرفين عن جهة القبلة في الشمال الى جهة الشمال الشرقي وكنا نظن ان الكعبة هكذا ثم تبين لنا ان قد انحرفنا عنها قليلا - 00:44:04

يعني سيأتي في الباب الذي يعني اذا كان في الغيم يعني اذا كان الناس في البلد ليس لهم ان يجتهدوا بل عليهم ان يسألوا عن جهة القبلة. ولو صلوا الى جهة القبلة عليهم ان يعيدوا. فاما اذا كانوا في البر او البحر - 00:44:27

فاجتهدوا ثم تبين انهم صلوا الى فانهم لا يعيدون لأن لأنهم هناك لهم ان يجتهدوا واما في المدن فليس لهم ان اجتهدوا بل عليهم ان يسألوا اهل البلد عن جهة القبلة. ولو صلوا الى غير جهة القبلة فان عليهم ان يعيدوا لأنهم مفترطون. ومقصرون. واما في البر حيث لا - 00:44:47

يعني سبلا الى معرفة القبلة الى الاجتهاد فانهم اذا صلوا الى غير جهة القبلة صلاتهم صحيحة لا يعیدونها قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الرجل يصلى لغير القبلة في الغيم. قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا اشعت بن سعيد - 00:45:09 العاصي بن عبيد الله عن عبد الله ابن عامر ابن ربيعة عن ابيه رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه واله وسلم في سفر في ليلة مظلمة - 00:45:31

فلم ندري اين القبلة؟ فصلى كل رجل منا على حياله. فلما اصبحنا ذكرنا للنبي صلى الله عليه واله وسلم فنزل فайнما تولوا فثم وجه الله. نعم قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذلك لا نعرفه الا من حديث اشعت السمان واعشت بن سعيد ابو الربيع التمان يضعف في الحديث - 00:45:45

قد ذهب اكثرا هم الى هذا قالوا اذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعدما صلى انه صلى لغير القبلة فان صلاته جائزه وبه يقول سفيان الثوري وابن المغات واحمد واسحاق - 00:46:10

ثم قال باب في الرجل لغير الابرة بالغيب. يصلى الى غير القبلة في الغيب. كلمة الرجل هنا لا مفهوم لها لأن احكام الرجال والنساء سواء ويأتي كثيرا للتنصيص على الرجال او سواء في الترجم او في الاحاديث نفس الاحاديث - 00:46:27 لأن الخطاب في الغالب مع الرجال ولهذا يأتي عند الترمذى وعند غيره من العلماء في البخارى وابو داود والنسائى يأتون بذلك الرجل في الترجمة يفعل الرجل كذا يقول رجل كذا وليس لذلك مفهوم وذلك لأن الخطاب على الغالب انما هو مع الرجال وكذلك من - 00:46:47

يعني ذكر الرجال وليس لذلك مفهوم يقول ما جاء في حديث لا تتقدم رمضان في يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوم وكذلك المرأة كما يصوم الرجل وكذلك من وجد متاعه عند رجل قد لا - 00:47:12 ان وجد متاعه لو كان عنده امرأة افلست الحكم واحد تكون نتيجة واحدة الحال ان ذكر الرجال يأتي احيانا ولا مفهوم له سواء كان في الاحاديث او في الترجم كما ذكر المصنفون - 00:47:31

آآ باب قام بالرجل يصلى لغير القبلة في الغيم. يصلى الى غير القبلة في الغيم يعني ما حكم معلوم ان هذا في البر اما في البلد يعني الغيم وغيرهم كله سواء القبلة معروفة عند اهل البلد. وانما الكلام في الغيم الذي تكون الشمس غير موجودة - 00:47:49 هو لا يعرف الناس يعني تجاه الشمس ومطلعها ومغيبها يعني مثل الليل يصير. مثل الليل الدامس الذي يعني حتى النجوم يعني يكون هناك شيئا يحزن النجوم والا فالنجوم يهتدى بها الى جهة القبلة والى غيرها. النجوم ينتدى بها الى جهة القبلة والى غيره - 00:48:09

ولكن المقصود ان انه آآ في النهار فيه غيب وما كان يعني يعني يروج الشمس ويعرفون آآ القبلة بسبب ذلك يعني اذا اجتهد وصلى الى جهة ثم تبين - 00:48:29

انه قد اخطأ فان صلاته صحيحة فان صلاته صحيحة وصلاته يعني معتبرة هو ليس عليه ان يعيid الصلاة آآ اورد ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - 00:48:51 وكان في يوم غيم يعني صلوا وكنا صلوا حياده يعني الشيء الذي رأى ان القبلة يعني القبلة في رأيه هنا صلى وقد كانوا متفاوتين. وملعون انهم لم يكونوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في نفس الصلاة. كان معه في سفر - 00:49:11 انه كانوا يعني اما في سرية او ذهبوا آآ في مهمة وحصل ان جاءت الصلاة فصلوا فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فلو كانوا مع النبي وسلم لكانوا تبعا له لكانوا تبعا له ولا يحتاج الى ان يخبروه ولكن هذا يفيد لان معيتهم معه انهم كانوا مسافرين ولكنهم ليسوا - 00:49:31

في وقت الصلاة يعني كانوا حاضرين معه وانما كانوا ليس معه ولكنه بعد ذلك عادوا اليه او لقوه اخبروه بالذي حصل فاقرهم على ما هم عليه واعتبر صلاتهم صحيحة والحديث يعني في - 00:49:51 مثل هذه آآ رجال اي نعم في اشعت وهي عاصمة هو عاصم من عبيد الله يعني عاصم الاشعت وعاصر ضعيف. ولكن الحديث له

شواهد وقد حسنه الاذان من اجل آآ الشواهد وانه ليس من هذه الطريق فقط التي آآ التي تضعف - 00:50:11

والتي اشار الترمذى الى ضعفها حيث قال ليس اسناده بذلك القائل قال حدها محمود بن غيلان محمود بن غذاء الوكيل عن اشعب ابن سعيد الصمام. اسعد بن سعيد السلمان الترمذى - 00:50:38

العاصرة الادلة فهو ضعيف اخرجه حديثه البخاري يخاف على العباد واصحاب السنة. في البخاري واصحاب السنة. عن عبد الله ابن عمر ابن ربيع. عن عبد الله ابن عامر ابن ربيعة وهو ثقة - 00:51:02

لا ووفقه العجلي عن ابيه عن ابيه صحابي اخرج له سنة قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذلك لا نعرفه الا من حديث اشعث الصماد واسعث ابن سعيد ابو الربيع الشمام يضعف للحديث وقد ذهب اكثر - 00:51:16

والعلم الى هذا قالوا اذا صلى بالغيب بغير القبلة ثم استبان له بعد ما قل انه صلى ليل القبلة فان صلاته جائزة. نعم يعني ذهب اكثر والعلم الى ان من صلى في الغيم يعني كان في سفر او كذلك صلى في الليل وكان اذا كان في القبلة ثم - 00:51:41

بين تبينت القبلة بعد ذلك انه لا يعيid الصلاة بل صلاته صحيحة فهذا كما عرفنا اذا كان في مكان يصلح فيه الاجتهاد في تحrir القبلة واما اذا كان في مكان ما في مجال للجهاد كالمدن والقرى التي يمكن ان يسأل اهلها عن القبلة فان من صل - 00:52:01

بان يعيid صلاته لانه مفترط. ومعلوما ان انه في الليل يفسد في النجوم وفي النهار ايضا يستدل بالشمس وخروبها وغروبها ومسارها ولكن قد يكون هناك غيم في الليل او في النهار فلا يمكن الابتداء لا بالنجوم - 00:52:24

ولا بالشمس في النهار. فقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتاب الروح ان ان الطريقة المثلث في اه اه في اه ما يتعلق بالأخذ عن الائمة ان انهم يوقرون ويحترمون - 00:52:44

ويؤخذ بما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان مخالف لما قالوه لان في ذلك آآ تنفيذا لوقاياتهم لانهم جميعا اوصوا لانه اذا وجد لهم قول قد جاء حديث عن رسول الله بخلافه فانها تترك اقوالهم ويشار الى حديث الرسول صلى الله عليه - 00:53:05

وسلم قال ومن من اخذ بما صح عنه صلى الله عليه وسلم فانه لم لم يهضم جانبهم وانما اخذ بوصاياتهم وصاياهم التي اوصوا بها وهي انه اذا وجد لهم اقوال قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث بخلافها فانها تترك اقوالهم ويقال لها - 00:53:25

حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال ان اه اه ان استعانته اه الاستعانتة بالعالم والاستطاعة بنور علمه في الوصول الى الحق هذا امر مطلوب ولكنه اذا وصل الى الحق استغنى به عن غيره من اقوال الرجال. ثم قال فمن استدل - 00:53:47

بالمجنى على جهة القبلة فانه اذا شاهد القبلة لم يكن لم يبقى لاستدلاله بالنجم معنى لان الانسان اذا وصل الكعبة ما يحتاج انه يبحث في النجوم يصلى على القبلة لانه وصل اليها. فكذلك الانسان اذا كان الحق ما تبين له - 00:54:10

وما ظهر له الدليل الذي يدل عليه يدل على الحق وانه نظر في كلام الرجال وكلام العلماء وادلتها فإذا فيستعين بهم بالوصول الى الحق فإذا وجد الدليل عند احد منهم فانه يصير اليه - 00:54:30

ويترك اه غيره وهذا مثل له للاستدلال بالنجم الى جهة القبلة اذا كان الحق اذا كان القبلة يعني المشاهدة فإذا وصل الى الكعبة استغنى برأيتها عن الاستدلال عليها بالنجوم وكذلك من آآ وصل الى حديث - 00:54:50

يقول صلى الله عليه وسلم فانه يستغنى به عن كلام الرجال واقوال الرجال وهذا فيه تنفيذ لوصايا الائمة آآ الاربعة رحمة الله وعليهم فانهم جميعا اوصوا بالأخذ بالدليل وترك ما جاء عنهم على خلاف الدليل. ومن المعلوم ان كل مجتهد - 00:55:10

فانه لا يعد الاجر او الاجرين من اجتهاد في طلب الحق فاصابه حصل اجرين اجرا على الجهاد واجرا على الاقامة ومن اجتهاد فاختلط خطأ مغفور ويحصل اجرا واحدا على الاجتهاد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاص فله اجران وان اجتهد فاختلط فله - 00:55:30

يوم واحد وهذا يبين ان الحق في الامور المتضادة لا يتعدد وانما هو واحد يصيبه من يصبه ويخطئه من يخطئه هو الذي يصبه حصر اجرين ولا يخطئه يحصل اجرا واحدا. نعم - 00:55:50

قال وبه يقول سفيان الثوري ابن المبارك واحمد واسحاق من هؤلاء من يقولون من اكثر العلماء الذين اشار اليهم انهم يقولون بان انه

اه اه اذا صلى آآ وتبيين ان القبلة على خلاف - 00:56:10

ما صلى اليه فان صلاته صحيحة ولا يعيدها الله عليك في فرق بين من عرف انها قريبة حتى لو كان في الوقت فانه لا يحب قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهيته ما يصلى اليه وفيه - 00:56:27

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم في هذا الحديث حديث عامر والربيع هل كان صلاته فريضة ام نافلة - 00:56:51

لا ادري لكن لكن آآ يبدو انها فريضة. لأن احسن الله اليك. يقول لماذا لم يصلوا الجماعة؟ حيث قال لأن كل واحد يقول القبلة هنا معهم النبي صلى الله عليه وسلم؟ لا النبي ما هو معهم - 00:57:13

لأنهم جاؤوا الى النبي بعدين وخبروه. يعني قوله الان كنا مع النبي وسلم في في سفر ولكنهم ليسوا معه في وقت صلاة ليسوا معه في وقت الصلاة ولهذا قال فاخبرنا - 00:57:34

لأنه لو كان عندهم النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يصلون وهم يصلون وراهم. اذا اجتهد هم يتبعونه بالاجتهاد اذا اختلف الجماعة فليصلوا على ناحية اي نعم اذا كان في واحد يعني جازم بان يقول هذه وجهة - 00:57:45

في الحديث قول الصلاة ان اقوى من هذا الذي ذكره محمد قل له لغيرك اجهلنا اذ طالب كنت اؤيد حديث الباب ما رواه الطبراني من حديث معاذ بن جبل قال صلينا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم في يوم غيب في سفر الى غير القبلة - 00:58:03

فلما قضى صلاته تجلت الشمس وقلنا يا رسول الله صلينا الى غير القبلة؟ قال قد رفعت صلاتكم بحقها الى الله قال محمد ابن اسماعيل الامير في سبل السلام بعد ذكره وفيه ابو عيلة - 00:58:40

قد رتبهم ابن حبان انتهى وهذا في متى وفيه ضعيف فهذا من الشواهد هذا مع النبي صلی الله عليه وسلم الى مصلى بهم وآآ وصلينا مع رسول الله في يوم غيره. هو امام - 00:58:55

قد اجتهدوا وآخرروا فهذا غير ذلك ولكنهم صلوا وكل واحد اجتهد وصلى الى جهة اجتهاده اذا لم اخبر الرسول صلی الله عليه وسلم يعني ما امرهم بالاعادة لكن هذا اقوى - 00:59:24

وهي من الشواهد لكن هذه المسألة يعني ما يحصل الاجتماع اذا كان كل انسان له رأي اذا كان كل يعني يعني يرى ان هذه القبلة ليس لهم يصلى الجهة التي - 00:59:44

كل شيء على حسب ما يغلب عليك صدق صلاة الجماعة لابد من فاذا كان اتفاق اثنين اذا اتفقت اثنين وصلوا الجماعة لكن لا يصل الانسان الى جاهل يعني يعتقد ان قبلها القبلة بخلافها - 01:00:05

فاذا مثلا اثنين واحد مثلا قبلة يعني وهم جهة الشمال القبلة من جهة الجنوب القبلة من جهة الشمال في صلاته الى عرف القبلة في اثناء الصلاة يعني - 01:00:26

لا يعني يعني لانه ما دام انه يعني الذي مضى لو صلحها كلها صحيحة وكذلك ايضا يعني على هذا الكلام يفرق بين الغر والحضر ها نفرق بين الغرب والحضر؟ لا الحذر لا الحظر لابدية ثانية بصوتنا اولا لأن الذي مضى غير صحيح - 01:00:48

لان الذي مضى غير صحيح لانه كان عليه ان يعرف القبلة من اول الامر. لانه يستطيع ان يشغل الناس ويخبرونه و يصلوا الصلاة من اولهم. فاصل اجتهاد ليس في محله في محله - 01:01:11

اجتهاده في محله وهذا ليس الجهاد في محله. ولهذا هذا يستأنف الصلاة الذي صلی الله عليه وسلم الى غير القبلة وهو في الحضر واحذر بان القبلة كذا يستأنف الصلاة. واما الذي في البر فانه يعني على ما مضى - 01:01:25

الاخ هل في هذا الحديث دليل على صحة الاجتهاد من الصحابة في الاحكام في زمن النبي صلی الله عليه وسلم اذا كانوا في غير حضرته؟ لا شك ماذا يحصل؟ هذا حصل للطاعة قصة في الصحيحين قصة بنى قريظة والذهب الى بنى قريظة لا يصلى العصر الا في بنى قريظة. فمعظمهم - 01:01:44

بما ان الرسول اراد الاستعجال بحيث انهم يعني يصلون اليهم هناك العصر وانهم يصلون هناك وبعضهم يعني رأى ان الصلاة صلی في

وقتها ولا تؤخر عن وقتها بل يصلونها في وقتها - [01:02:03](#)

تنقسم الى قسمين وقد اجتهدوا والرسول اقرهم ولكن يعني بعض اهل العلم ابن القيم كذا قال ان الذين صلوا يعني في وقت هذا هو اهل الدليل او اهل كذا واولنك عندك يعني سلف اهل الطافر - [01:02:19](#)

الذين الذين يعني يتمسكون بالضعف ظاهر النص فينظروا للمعنى وهو ما اراد ان الناس يخرج الصلاة حتى يسألونها فيبني قريظة في غير وقتها فانه اراد استعجالهم الى بنى قريظة ومن وصل اليها يصل العصر - [01:02:44](#)

هناك ومن غربت الشمس عليه او كادت ان تغرب وهو لم يصل بعده ان يصل قبل غروب الشمس فان الصلاة لا تؤخر عن اوقاتها فالاجتهد حاصل ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم في الجماعة الذين اه الذين - [01:03:04](#)

واخذوا يعني قطعية من الغنم وبعد ذلك ترددوا وقالوا نأخذ على كتاب الله فسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم فقال ان حق ما قسم عليك اجر كتاب الله ثم اراد ان يطيب خاطرهم فقال هل بقي منكم شيء - [01:03:25](#)

فطلب منهم ان يعطوه وهذا فيه طمأنة لخواطرهم وان هذا الذي اكلوه انه حق وكذلك ايضا قصة الجماعة الذين كانوا على سيف البحر واخرج الله لهم العنبير الكبير الذي جلسوا عليه يأكلون واخذوا - [01:03:45](#)

ومنه الى المدينة واحبر الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ان هذا رزق ساقه الله لهم اجتهادا حاصل في زمانه صلى الله عليه وسلم ولكنه يرجعون اليه سببين لهم الحكم - [01:04:02](#)

وكذلك مثل القصة في الجماعة الذين آآ اراد اميرهم ان يختبرهم وقال اوقد نارا وقال لهم يقع فيها امرهم ان يرموا انفسهم فيها. فنظر بعضهم الى بعض وقالوا اننا ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم الا فرارا من النار. فكيف نلقي انفسنا - [01:04:16](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها انما طاعته بالمعروف. اجتهدوا ورأوا انهم لا يدخلون النار يقول احسن الله اليك فضيلة الشيخ اجتمع اناس بعد ختم القرآن فدعا واحد منهم ورفع يديه بالدعاء وبقية الجماعة - [01:04:36](#)

وبعد ذلك دعا اخر وامن الباقيون وهكذا وبعد الختم والدعاء وزعوا الحلوي وبدأ تقبيل الايدي والرؤوس. وقد انشر عليهم وقد انكر عليهم بعض الاخوة ولكنه استدلوا باثري انا الذي فيه انه كان يجمع اهله ويدعو بعد ختم القرآن. فهل هذا الفعل سائغ - [01:05:02](#)

كونه يدعو واحد منهم وهم يؤمنون هذا ساحر لأن هذا الذي فعله انس هو من هذا القبيل واما كيف الواحد يدعو ويتناوبون في الدعاء ثم يوزعون الحلوي يعني يقبلون الرؤوس او الايدي فهذا يعني شيء زائد - [01:05:26](#)

على على ما هو سائق لأن ما فيه يعني ما هي المناسبة كان يقبل بعضهم بعض او قبل الايدي بعضهم بعض لأنهم ختموا القرآن ما في شيء يدل على هذا لكن كونهم يدعون نعم جاء عن الصحابة ما يدل على ذلك. فإذا بعظه يعني هذا الذي فعله حق - [01:05:43](#)

وغيره آآ الامور الباقية كلها لا تصح جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله - [01:06:03](#)